رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزواج والطلاق

ما هو التطليق للضرر/الإثنـين)1-7-4202م(٥٢ذي الحجـة ١٤٤٥هـ

صلاح الصاوي

لكن ما هو التطليق للضرر عندما يلحق الزوج بزوجته اساءة مادية او معنوية تجعلها غير قادرة على الاستمرار في العلاقة الزوجية ايضا نزمت الوثيقة المعالم والقواعد الضابطة للتطبيق للضرر والشقاء - 00:00:00

نعم تقول للزوجة طلب التطليق للضرر الذي يتعذر معه دوام العشرة بينها وبين زوجها ويعتبر ضررا مسوغا لطلب التطليق كل تصرف من الزوج او السلوك المشين او مخل بالاخلاق الحميدة - 00:00:20

يلحق بالزوجة اساءة مادية او معنوية تجعلها غير قادرة على الاستمرار في العلاقة الزوجية كالزنا والسكر ونحوهما ايضا اضافت يعتبر كل اخلال بشرط في عقد الزواج ضررا مسوغا لطلب التطليق. اشتاط لها الا يتزوج عليها - 00:00:41

تتباهى الا ينقلها من بلدها الى بلد اخر عليها ان يتركها تكمل دراستها ان يتركها تمارس مهنتها. يعتبر كل اخلال بشرط في عقد الزواج ضرر مصوغا لطلب التطليق كما لو شاط لها - 00:01:06

الا يتزوج عليها او الا يتحول بها عن بلدها ونحوها اذا اشتاطت عليه ذلك ثم ثم تغيرت احواله المستقبل واراد ان يعني اللي يفي بهذا الشرط طبعا هذا الشطر لا يحرم عليه حلالا. لكن يعطيها الحق في طلب التطليق للضرر ان شاءت. ولا تعتبر مخالعة تسقط - 00:01:25

بمخالعتها حقوقها المادية بل تعتبر مطالبة بالتطليق للضرر تبقى معه حقوقها المادية - 00:01:52